TD

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

TD/B/COM.1/9
TD/B/COM.1/EM.3/3
11 November 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

# مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

**مجلس التجارة والتنمية**
**لجنة التجارة في السلع والخدمات**
**والسلع الأساسية**
**الدورة الثانية**
**جنيف ١٧-٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧**

## تقرير اجتماع الخبراء المعني بالتدابير الإيجابية لتعزيز التنمية المستدامة، ولا سيما بتحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

**المعقود في قصر الأمم، جنيف،**
**من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧**

**المحتويات**

**الصفحة**

أولاً - ملخص مقدم من الرئيسة عن مناقشات الخبراء غير الرسمية . . . . . ٢

ثانياً - المسائل التنظيمية . . . . . ٨

**المرفق**

الحضور . . . . . ١٠

يرى الخبراء أن الاجتماع أتاح تبادلاً للآراء مثمراً للغاية، وإن كان تعقد القضايا المنظورة قد بلغ حداً تعذر معه التوصل إلى اتفاق. ولذا فقد تقرر إجمال وقائع الأعمال في ملخص تقدمه الرئيسة.

## أولاً - ملخص مقدم من الرئيسة عن مناقشات الخبراء غير الرسمية

انعقد اجتماع الخبراء المعني بالتدابير الإيجابية لتعزيز التنمية المستدامة، ولا سيما بتحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ونوقشت فيه أربع قضايا رئيسية: '١' الحجج المؤيدة لاتخاذ تدابير إيجابية؛ '٢' الخبرات المكتسبة في الوصول إلى تكنولوجيات سليمة بيئياً وبناء القدرات؛ '٣' الموارد المالية اللازمة لتعزيز التنمية المستدامة، ودور الأدوات السوقية الأساس في تعزيز التنمية المستدامة؛ '٤' دور حوافز صون التنوع البيولوجي وتعزيز التنمية المستدامة.

### الحجج المؤيدة لاتخاذ تدابير إيجابية

١- يمكن النظر إلى صفيفة عريضة من تدابير التسهيل الرامية إلى تعزيز التنمية المستدامة بوصفها "تدابير إيجابية". ومع ذلك فقد قال خبراء كثيرون بعدم ضرورة التوصل إلى تعريف محدد. ورفض خبراء عديدون مفهوم اعتبار التدابير التجارية المتخذة عملاً بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بحكم التعريف، تدابير سلبية. ولوحظ أنه وإن كان يمكن للتدابير التجارية أن تلعب دوراً في حث البلدان على أن تصبح أطرافاً في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، فإنه لا غنى عن التدابير الإيجابية في مساعدة البلدان النامية على تحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٢- ونوه البعض أيضاً بأنه لا ينبغي فصل مناقشة استخدام التدابير التجارية عملاً بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، لا سيما في لجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، عن مناقشة التدابير الإيجابية، وأن في الوسع الأخذ بالتدابير التجارية والإيجابية معاً في كل متكامل. إلا أن البعض لاحظ أنه بينما يتطلب الأمر عموماً الأخذ بتدابير إيجابية في حالة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، فإن التدابير التجارية لا تستخدم إلا في عدد قليل من هذه الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٣- ولاحظ خبراء عديدون أن تعزيز الإنصاف وفعالية التكاليف عند إعمال الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف يعتبران هدفين رئيسيين للتدابير الإيجابية.

٤- وقال ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إن من الأهمية بمكان وضع جدول أعمال بشأن التدابير الإيجابية في ضوء بطء التقدم المحرز في وضع وتنفيذ جدول أعمال بيئي وفي معالجة المشاكل البيئية العالمية.

٥- وشدد عدد من الخبراء طيلة المناقشات التي دارت حول القضايا الرئيسية على الأهمية الخاصة التي تكتسيها النهوج المتكاملة التي تتعدد فيها الأطراف المؤثرة في تصميم وتنفيذ مجموعات التدابير الإيجابية. ونوه خبراء عديدون بإمكان ووجوب تفصيل هذه المجموعات على قد احتياجات البلدان النامية والأهداف المحددة التي تنشد تحقيقها.

٦- ولاحظ بعض الخبراء ضرورة دراسة الحوافز التجارية، بما في ذلك منح أفضليات تجارية للمنتجات الحميدة بيئياً لتعزيز التنمية المستدامة.

٧- ودار جانب من المناقشة حول مختلف المحافل التي تنظر في التدابير الإيجابية. ولاحظ البعض أن لمنظمة التجارة العالمية دوراً تلعبه في دراسة قضايا الوصول إلى الأسواق والعلاقة بين توليد ونقل التكنولوجيا وقواعد منظمة التجارة العالمية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. ونوه آخرون بأنه ينبغي لمؤتمرات الأطراف المعنية أن تنظر في التدابير الإيجابية في سياق اتفاقات بيئية متعددة الأطراف محددة. وأشار الرئيس التنفيذي لأمانة الأوزون إلى ما يمكن أن يقدمه عمل الأونكتاد بشأن التدابير الإيجابية من عناصر ذات فائدة لعمل بروتوكول مونتريال. وقال خبراء عديدون إنه ينبغي للأونكتاد أن يركز على إجراء تحليل مفاهيمي وعملي لمجموعات التدابير الإيجابية. وأشار ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا السياق إلى مذكرة التفاهم المشتركة بين الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. واقترح بعض الخبراء الربط قدر الإمكان بين عمل الأونكتاد بشأن التدابير الإيجابية وبين التجارة. واقترح آخرون الإبقاء على الارتباط بالتنمية.

٨- وأشار خبير واحد بإنشاء آلية محددة المعالم لمناقشة ورصد تنفيذ التدابير الإيجابية لتعزيز التنمية المستدامة، تستند إلى التعاون الدولي وإلى الإحساس المشترك بالمسؤولية.

## الخبرات المكتسبة في الوصول إلى تكنولوجيات سليمة بيئياً

٩- درس الخبراء دور كل من الحكومة والقطاع الخاص في الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها. ونوه خبراء عديدون بأن اختيار التكنولوجيات عملية متعددة المعايير تنطوي على نوع من التوازن بين الاعتبارات البيئية والاقتصادية والتقنية والمالية والاجتماعية. ولاحظ بعض الخبراء أن عمليات المراجعة والمتابعة لتحديد ما إذا كان اختيار التكنولوجيات الملائمة قد اتسم بالفعالية حقاً تتطلب مؤالفة دقيقة بين مختلف هيئات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وشدد خبراء عديدون على أن التحدي الذي يواجه عند نقل التكنولوجيات يكمن في العثور على حلول فعالة من حيث التكاليف والعمل في الوقت نفسه على مراعاة الاستراتيجيات الصناعية للبلدان المتلقية.

١٠- وشدد بعض الخبراء على أهمية توفر بيئة تمكينية تساعد على نقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر على حد سواء في البلدان المتقدمة والنامية معاً. وأشير في هذا السياق إلى حماية حقوق الملكية الفكرية وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر. والمفروض أن يشكل بناء القدرة لتحقيق الفعالية عند استخدام التكنولوجيات السليمة بيئياً جانباً هاماً في نقل التكنولوجيا.

١١- وركزت المناقشات التي دارت حول نقل التكنولوجيا إلى حد بعيد على الخبرات المكتسبة في الوصول إلى التكنولوجيا ونقلها في حالة بروتوكول مونتريال. وقد تبلور النقاش حول أربع قضايا أساسية: '١' صور الشراكة والتعاون بين الحكومة والقطاع الخاص؛ '٢' ضرورة إيجاد توازن بين المنافع الخاصة والاجتماعية لحقوق الملكية الفكرية في سياق المشاكل البيئية العالمية؛ '٣' المتطلبات الخاصة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم؛ '٤' الروابط بالآليات المالية.

**الشراكة والتعاون بين الحكومة والقطاع الخاص**

١٢- ناقش الخبراء الآليات المالية التي ينطوي عليها بعض الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف من مثل بروتوكول مونتريال لتسهيل نقل التكنولوجيا. ولاحظ بعض الخبراء أن المادة ١٠ ألف من بروتوكول مونتريال يلزم البلدان المتقدمة الأطراف بنقل التكنولوجيات إلى البلدان النامية المستفيدة بشروط عادلة ومواتية للغاية. وأعقب ذلك مناقشة لم تحسم مسألة كيفية قيام الحكومات بضمان فعالية تنفيذ هذا الالتزام، بالنظر إلى أن الجانب الأكبر من التكنولوجيا مملوك للقطاع الخاص. وقال بعض الخبراء إن قدرة الحكومات على القيام بذلك محدودة.

١٣- وشددت كثرة من الخبراء على ضرورة تعزيز اشتراك الصناعة في كل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية في التفاوض على الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وتنفيذها من أجل تقليل العقبات التي تعترض سبيل الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها. واقترح عدة خبراء أن تشارك الأطراف المؤثرة الخاصة في تصميم البرامج القطرية لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف على الصعيد الوطني.

١٤- وأبلغ أحد الخبراء الاجتماع بأن الحكومة التايلندية قد عقدت مؤتمراً ثلاثياً مع وزارة التجارة الدولية والصناعة اليابانية ووكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة، اتفق فيه الجميع على حث الشركات العاملة في تايلند، التي يوجد مقرها الرئيسي في اليابان أو الولايات المتحدة، على اعتماد جداول إنهاء تدريجي لعملياتها التايلندية تشابه الجداول المعتمدة في بلدانها الأم.

**التوازن بين المنافع الخاصة والاجتماعية لحقوق الملكية الفكرية**

١٥- سلطت الأضواء على الوضع الخاص لثلاثة بلدان نامية تسيطر فيها الشركات المحلية على إنتاج المواد المستنفدة للأوزون وبدائلها. وضرب المثل بالمشاكل المحددة التي يلاقيها بلد من هذه البلدان في الوصول بتكلفة "معقولة" إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً التي يستحوذ عليها عدد قليل جداً من الشركات عبر الوطنية. وجرت مناقشة مثيرة تساءل فيها الخبراء عما إذا كانت هذه المشاكل تتصل بحماية حقوق الملكية الفكرية الممنوحة لمالك التكنولوجيا، أم أنها، على العكس، تتصل بـ "ضعف" أنظمة حقوق الملكية الفكرية الذي يؤدي إلى تثبيط مناخ الاستثمار، أم أنها ذات صلة بقصور المدفوعات التي تؤديها الشركات في البلدان المتلقية. وأشار بعض الخبراء إلى وجود شواغل مماثلة بصدد الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً لبدائل المواد المستنفدة للأوزون في بلدان منتجة أخرى تتمتع بأنظمة قوية لحقوق الملكية الفكرية وبتدفقات وافدة هائلة من الاستثمار الأجنبي المباشر.

١٦- وساق بعض الخبراء الأدلة أيضاً على قدرة حقوق الملكية الفكرية على إضفاء ميزة مزدوجة على مالكي التكنولوجيا وخاصة في حالة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي تفرض أهدافاً بيئية ملزمة زمنياً عن طريق منح حقوق احتكارية من خلال حماية البراءات من جانب، وعن طريق توليد طلب هائل وملح على تكنولوجياتها من جانب آخر، من خلال الشروط المقررة في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

١٧- وأشار بعض الخبراء في هذا السياق إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه الآليات المالية لسد الثغرة بين مصالح مالكي التكنولوجيا ومتطلبات وقدرات المرخص لهم بها. وأبدى بعض الخبراء اقتراحين في هذا الصدد هما إنشاء مصرف لحقوق التكنولوجيا في إطار الآلية المالية التابعة لبروتوكول مونتريال و/أو إشراك الشركات عبر الوطنية المنتجة في المراحل الأولية من المفاوضات.

**المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم**

١٨- أقرت كثرة من الخبراء، منهم ممثلون عن الصندوق المتعدد الأطراف ووكالاته التنفيذية، بالصعوبات التي قد تعترض المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم عند محاولة الإفادة تماماً من التدابير الإيجابية. ومن بين الصعوبات التي ذكرت قصور التمويل، وقصور التكنولوجيات الملائمة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم، وقصور المعلومات المتاحة لهذه المؤسسات. وقد أوصى خبراء كثيرون باستكشاف سبل ووسائل تعزيز أكمل إفادة يمكن أن تجنيها المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم من التدابير الإيجابية، من مثل مرونة تطبيق معايير فعالية التكاليف، والمساعدة التقنية، وحوافز بعينها.

**الروابط بالآليات المالية**

١٩- لاحظ خبراء عديدون أن كلاً من الاستثمار الأجنبي المباشر والمساعدة الإنمائية الرسمية يمكن أن يكون فعالاً في تسهيل نقل التكنولوجيا بصفة عامة. ولاحظ بعض الخبراء أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر تتجه إلى عدد ضئيل فقط من البلدان النامية ومن ثم لا تستطيع أن تلبي تماماً الاحتياجات التكنولوجية على نحو يعالج المشاكل البيئية العالمية. ومن هنا فقد رأى بعض الخبراء إمكان استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية في تفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر عن طريق أمور، منها إنشاء الهياكل الأساسية، وتوفير الضمانات وإعادة التأمين و/أو ائتمانات التصدير. ونوه عدة خبراء مع ذلك بضرورة بذل مزيد من الجهد لدراسة المدى الذي وصل إليه الاستثمار الأجنبي المباشر والمساعدة الإنمائية الرسمية في الإسهام فعلياً في نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، ولا سيما التكنولوجيات التي تعالج المشاكل البيئية العالمية من مثل تغيُّر المناخ.

٢٠- وفيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية، لوحظ أنها يمكن أن تسهم مباشرة في نقل التكنولوجيا عن طريق تحسين شبكات المعلومات على الصعيدين الإقليمي والمحلي، وشحذ الوعي، واستخدامها في تمويل المعارض التجارية، والحلقات الدراسية، إلخ. ورأى بعض الخبراء، على العكس من ذلك، أن الدور الأساسي للمساعدة الإنمائية الرسمية ليس هو نقل التكنولوجيا وإنما تهيئة بيئة تمكينية تيسر هذا النقل.

٢١- وقال خبراء عديدون أنه ينبغي للآليات المالية، إلى جانب تطوير التكنولوجيات القائمة، النهوض بأنشطة البحث والتطوير في البلدان النامية حتى تتولد تكنولوجيات جديدة قادرة على تحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. ولوحظ، في سياق بروتوكول مونتريال، أنه على الرغم من أن الصندوق المتعدد الأطراف لم ينجز بعد المبادئ التوجيهية لتمويل نشر تكنولوجيات إنتاج بدائل المواد المستنفدة للأوزون، فإنه توجد مبادئ توجيهية مؤقتة لتمويل إغلاق أو تكييف مرافق إنتاج المواد المستنفدة للأوزون.

## الآليات المالية والأدوات السوقية الأساس

٢٢- أقرت كثرة من الخبراء بأنه على الرغم من تضاؤل المساعدة الإنمائية الرسمية على مدى السنوات القليلة الماضية، فقد استمرت تلعب دوراً هاماً، خاصة في بناء القدرات وتنمية المؤسسات في البلدان النامية. وبمقدورها أن تلعب دوراً أيضاً في تسهيل وضع البرامج القطرية لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٢٣- وشدد بعض الخبراء على ضرورة مواصلة استكشاف نهوج مبتكرة للآليات المالية، من مثل الصناديق البيئية الوطنية، وصناديق الاستثمار الأخضر التي تتداول صكوكها في أسواق الأوراق المالية الدولية، والمنشآت المشتركة لمشاريع التنمية المستدامة. وألمح بعض الخبراء بأنه يمكن اعتبار الاستثمار في الصناديق الخضراء الوطنية المعفاة من الضرائب في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي آلية أخرى للنهوض بالاستثمار في مشاريع التنمية المستدامة في البلدان النامية. هذا فضلاً عن إمكان استخدام أسواق الأوراق المالية لتوليد صكوك الصناديق الخضراء، وإن كان هذا يتطلب جهداً أكبر لبناء القدرة على بلورة مثل هذه الصكوك.

٢٤- ولاحظ بعض الخبراء أنه يمكن أيضاً استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية في خلق فرص تجارية للمنتجات الخضراء في مجالات مثل نباتات الزينة والأغذية المغلفة، عن طريق إنشاء صندوق يمول تكاليف المنتجين الزائدة، أو عن طريق وضع علامات تجارية مظلية تتيح للمنتجين تسويق المنتجات مباشرة.

٢٥- وركزت المناقشات التي دارت حول الأدوات السوقية الأساس على التنفيذ المشترك وتجارة الانبعاثات في سياق تغير المناخ. وعرض خبير تجربة وطنية لمخطط إتجار في الانبعاثات يتصل بالأمطار الحمضية في الولايات المتحدة. ونوه الخبير بأنه أمكن تحقيق فوائد بيئية بتكلفة تقل كثيراً عن تكلفة التدابير التنظيمية وأنه يمكن استقاء دروس قيّمة من هذه التجربة لبلورة نظام تجاري دولي ممكن لانبعاثات غازات الدفيئة.

٢٦- وعرض خبير اقتراحاً، كانت البرازيل قد أبدته، لإنشاء صندوق للتنمية النظيفة. وقال الخبير إن لهذا الاقتراح دوراً يمكن أن يقوم به في سياق التدابير الإيجابية لمساعدة البلدان المتقدمة والنامية على تحقيق أهداف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيُّر المناخ. وأضاف قائلاً إن هذا الاقتراح يحظى بتأييد مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٢٧- وأعرب خبراء عديدون من البلدان النامية عن خشيتهم من أن يؤدي التنفيذ المشترك إلى صرف الانتباه عن تلبية التزامات معينة واردة في المرفق ١ المتعلق بالأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيُّر المناخ، وبخاصة الالتزامات المتعلقة بنقل التكنولوجيا والتمويل. ويرى بعض هؤلاء الخبراء أن التنفيذ المشترك هو أداة تكميلية في سياق الاتفاقية الإطارية المشار إليها وأنه ينبغي أن تولى، عند تصميم مخططات التنفيذ المشترك، عناية كاملة لتعزيز نقل التكنولوجيا وفقاً لأولويات البلد المضيف. ولاحظ بعض الخبراء أن مشاريع أنشطة التنفيذ المشترك لم تنفذ حتى الآن إلا في عدد قليل فقط من البلدان النامية وأنه ينبغي العمل لإفادة عدد أكبر من البلدان المهتمة بالتنفيذ المشترك.

٢٨- وقال أحد الخبراء، في معرض حديثه عن اجتماع عقد مؤخراً بصدد التدابير الإيجابية، إنه ربما كانت قيمة المشاريع التي تنقل التكنولوجيات ذات الكفاءة في مجال الطاقة أهم، بالنسبة للبلدان المضيفة التي تشارك طوعاً في مخططات التنفيذ المشترك، من مشاريع تشجيع تنحية الكربون.

## دور حوافز صون التنوع البيولوجي وتعزيز التنمية المستدامة

٢٩- شدد الخبراء على ضرورة توفير تدابير حفازة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية لتعزيز صون التنوع البيولوجي واستدامة الإفادة منه. ولاحظ خبراء عديدون أن في الإمكان الوصول إلى ذلك عن طريق زيادة قدرة البلدان النامية على إضافة مزيد من القيمة إلى موارد التنوع البيولوجي وعلى المنافسة على هذه الموارد في الأسواق الناشئة، مع تحسين سير عمل تلك الأسواق. وبوسع القطاع الخاص واستخدام نهوج الشراكة، التي تفتح الباب على مصراعيه للمجتمعات المحلية والأهلية، أن يكونا أداة هامة في الوفاء بهدف إضافة القيمة إلى الموارد البيولوجية. وشجع عدة خبراء تعاون الأونكتاد مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في هذا المجال.

٣٠- ولاحظ خبراء عديدون فيما يتصل بالتدابير الإيجابية لتحقيق التنمية المستدامة أن تدبير الوصول إلى المعلومات يعتبر عاملاً هاماً في النهوض بعمليات البحث والتطوير في مجال الصناعات البيولوجية لدى القطاع الخاص في البلدان النامية. وأشار خبير في هذا الصدد بإنشاء مراكز معلومات وطنية ودولية للتجارة والتنوع البيولوجي. ونوه عدد من الخبراء بقدرة الأونكتاد على لعب دور هام في هذا السياق.

٣١- ويرى بعض الخبراء أنه ينبغي للبلدان الثرية بالتنوع البيولوجي أن تولي اعتباراً لتعزيز التعاون فيما بين الأطراف المؤثرة جميعاً عملاً على تقوية الآثار الإيجابية للحوافز. وقال خبراء كثيرون إن بمقدور الأونكتاد أن يلعب دوراً في خلق شبكات تجمعها وتشجيع التداول في هذه القضايا.

٣٢- وسُلّم بقدرة القطاع الخاص على لعب دور هام في جعل التنوع البيولوجي أداة من أدوات التنمية المستدامة في البلدان الثرية بالتنوع البيولوجي. وفيما يتصل بإمكانات استفادة البلدان النامية من التجارة في المواد البيولوجية، اعترف بأن البلدان تواجه خيارين: '١' أن تكون مورداً قليل الخطر نسبياً لمواد ذات قيمة مضافة ضئيلة؛ أو '٢' الاستثمار بكثرة في المراحل الأولية للاكتشاف الجزيئي مع تقاسم المخاطر والمنافع في الأجل الطويل توصلاً إلى إضافة مزيد من القيمة إلى الموارد البيولوجية.

٣٣- ولوحظ أنه يتعين على البلدان النامية إذا أرادت الدخول في شراكة تجارية رفيعة المستوى '١' أن يكون لديها إطار تشريعي بسيط وواضح؛ و'٢' أن تضع ترتيبات محددة لزيادة المزايا المقارنة في استخدامات بعينها للتنوع البيولوجي. ونوه بعض الخبراء بضرورة امتداد النقاش إلى قضايا السيادة وحقوق الملكية الفكرية.

٣٤- وألمح خبراء إلى أن التنمية المستدامة للموارد البيولوجية تتحقق على نحو أفضل عندما يكون للمجتمعات المحلية والأهلية مصلحة اقتصادية في حماية التنوع البيولوجي. ولا بد أن يؤخذ في الاعتبار دور المعرفة التقليدية بوصفه جانباً هاماً في أي استراتيجية وطنية للصون. وقال خبراء عديدون إنه يتعين،

استكمالاً للتشريع الوطني والدولي، الاهتمام بتعزيز المشاركة المستنيرة والفعالة تماماً من جانب هذه المجتمعات في كل جوانب التنمية وفي تنفيذ مجموعات التدابير الإيجابية إذا أريد تحويل هدف التنمية المستدامة من خلال الشراكة الفعالة إلى واقع ملموس.

٣٥- ونوه بعض الخبراء بطريق هام يؤدي إلى تقاسم المنافع المستمدة من الموارد البيولوجية وهو تقاسم المخاطر والمنافع فيما بين الأطراف المؤثرة جميعاً طوال تتابع الاكتشافات. وأشار بعض الخبراء إلى ضرورة تجسيد العمليات فيما يتصل بعناصر تقاسم المنافع الثلاثة: '١' الملكية؛ و'٢' منشأ الموارد؛ و'٣' بناء القدرة لمساعدة البلدان النامية على تبين إمكانات الموارد البيولوجية.

٣٦- ونوه بأهمية مكاتب البراءات كمصادر رخيصة لإمداد البلدان النامية بالمعلومات حول التكنولوجيات المتاحة. وقد عرض المكتب الاسباني للبراءات والعلامات التجارية أن يتعاون مع الأونكتاد في هذا الصدد في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي لتعيين هذه التكنولوجيات.

٣٧- وقال أحد الخبراء إنه يمكن لمكاتب البراءات أن توفر معلومات مفيدة أيضاً عن مصادر نشأة الموارد البيولوجية.

٣٨- وأثار بعض الخبراء أيضاً مسألة الحاجة إلى تحليل آليات التصديق.

٣٩- ولاحظ الخبراء ضرورة استكمال الإطار التنظيمي بمجموعات متكاملة من التدابير الحافزة للصون والتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد شجع عدد من الخبراء مبادرة "التجارة الاحيائية" لدى الأونكتاد.

٤٠- وقد أشار الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي، في رسالة موجهة إلى اجتماع الخبراء إلى مبادرة "التجارة الاحيائية" بوصفها "مثلاً على البرامج التي تهدف إلى مواصلة الأهداف الثلاثة للاتفاقية". وشجع المبادرة باعتبارها نشاطاً يدعم تنفيذ الاتفاقية ويتصل بتحقيق التنمية المستدامة. وأبلغ اجتماع الخبراء أن الأونكتاد وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في سبيلهما إلى التوقيع على مذكرة تفاهم لمواصلة التعاون بين المؤسستين في مجالات العمل ذات الأهمية.

## ثانيا- المسائل التنظيمية

### ألف- دعوة اجتماع الخبراء

٤١- عملا بالمقرر الذي اتخذته لجنة التجارة في السلع والخدمات والسلع الأساسية في الجزء الثاني من دورتها الأولى (١٩-٢١ شباط/فبراير ١٩٩٧)[1] انعقد اجتماع الخبراء المعني بالتدابير الإيجابية لتعزيز التنمية المستدامة ولا سيما بتحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في قصر الأمم، جنيف، من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وقد افتتح السيد روبنز ريكوبيرو، الأمين العام للأونكتاد، الاجتماع في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

## باء- انتخاب أعضاء المكتب

(البند ١ من جدول الأعمال)

٤٢- انتخب اجتماع الخبراء في جلسته الافتتاحية العضوين التاليين لتشكيل المكتب:

الرئيسة: السيدة ليليا ر. باوتيستا (الفلبين)

نائب الرئيسة والمقرر: السيد ديفيد نوبل (أستراليا)

## جيم- إقرار جدول الأعمال

٤٣- أقر اجتماع الخبراء، في نفس الجلسة، جدول الأعمال المؤقت المعمم بالوثيقة TD/B/COM.1/EM.3/1. وجاء جدول أعمال الاجتماع بالتالي كما يلي:

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال

٣- التدابير الإيجابية لتعزيز التنمية المستدامة ولا سيما لتحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

٤- اعتماد التقرير.

## دال- الوثائق

٤٤- كان معروضا على اجتماع الخبراء للنظر في البند الموضوعي من جدول الأعمال (البند ٣) وثيقة أعدتها أمانة الأونكتاد بعنوان "التدابير الإيجابية لتعزيز التنمية المستدامة، ولا سيما بتحقيق أهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف (TD/B/COM.1/EM.3/2).

## هاء- اعتماد التقرير

٤٥- أذن اجتماع الخبراء للمقرر، في جلسته الختامية المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ بإعداد التقرير الختامي للاجتماع، تحت إشراف الرئيسة، بحيث يتضمن الملخص المقدم من الرئيسة عن مناقشات الخبراء غير الرسمية (انظر الفرع الأول).

## الحاشية

(١) انظر تقرير لجنة التجارة في السلع والخدمات والسلع الأساسية عن دورتها الأولى (TD/B/44/5 TD/B/COM.1/6)، المرفق الأول، الجزء باء، الفقرة ٣(أ).

# المرفق

## الحضور*

١- حضر الاجتماع خبراء من الدول التالية الأعضاء في الأونكتاد:

إثيوبيا
الأرجنتين
إسبانيا
أستراليا
ألمانيا
أوروغواي
إيران (جمهورية - الإسلامية)
إيطاليا
باراغواي
باكستان
البحرين
البرازيل
بروني دار السلام
بنما
بيرو
بيلاروس
تايلند
تركيا
ترينيداد وتوباغو
توغو
تونس
جامايكا
جمهورية أفريقيا الوسطى
الجمهورية التشيكية
الجمهورية الدومينيكية
جنوب أفريقيا
رواندا
زامبيا
سري لانكا
سنغافورة
السنغال
سوازيلند
السودان
سويسرا
الصين
غواتيمالا
الفلبين
فنزويلا
كندا
كوبا
كوستاريكا
كولومبيا
لبنان
لكسمبرغ
مدغشقر
مصر
المغرب
المكسيك
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
نيكاراغوا
نيوزيلندا
هندوراس
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان
اليمن

---

* للاطلاع على قائمة المشتركين، انظر TD/B/COM.1/EM.3/INF.1.

٢- ومثلت في الاجتماع دائرة دعم التنمية وخدمات الإدارة في الأمم المتحدة، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٣- وكانت الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة التالية ممثلة في الاجتماع:

منظمة الصحة العالمية

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

ومثلت في الاجتماع أيضا الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة التجارة العالمية.

٤- ومثلت في الاجتماع المنظمات الحكومية الدولية التالية:

وكالة التعاون الثقافي والتقني

منظمة العمل العربية

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

الاتحاد الجمركي والاقتصادي لأفريقيا الوسطى

٥- ومثلت في الاجتماع المنظمات غير الحكومية التالية:

<u>الفئة العامة</u>

دولية الصندوق العالمي لحماية الطبيعة

<u>الفئة الخاصة</u>

الاتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية

٦- وحضرت الاجتماع المنظمة التالية بدعوة خاصة من الأمانة:

المجلس التجاري العالمي للتنمية المستدامة.

**المتحاورون**

**الحجج المؤيدة لاتخاذ تدابير إيجابية**

**السيدة أسا غرانادوس، مسؤولة البرامج، أمانة اتفاقية بازل، جنيف**

**السيد تيلو ماراوهن، معهد ماكس بلانك للقانون العام الأجنبي والقانون الدولي، هايدلبرغ، ألمانيا**

**السيد فريتس شلنغيمان، المدير الأوروبي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، جنيف**

**السيدة ماجدة شاهين، الوزير المفوض، وزارة الخارجية، القاهرة، مصر**

**الخبرات المكتسبة في الوصول إلى تكنولوجيات سليمة بيئيا وبناء القدرات**

**السيد سي أحمد، رئيس، خلية الأوزون، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، فيينا، النمسا**

**السيد أنطوني هيثيرينغتون، نائب الرئيس المسؤول عن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال، مونتريال، كندا**

**السيد سيتانون جسدابيبات، مدير، مشروع إدارة الموارد الوطنية، معهد البيئة التايلندي، بانغكوك، تايلند**

**السيد رينيه فان بيركل، البحث البيئي إيفام، جامعة امستردام، هولندا**

**السيد جاياشري واتال، زميل جامعة جورج واشنطن، كلية القانون والاقتصاد، الولايات المتحدة الأمريكية**

**الموارد المالية اللازمة لتعزيز التنمية المستدامة**

**السيد راؤول غاريردو، وزارة العلم والتكنولوجيا والبيئة، دائرة السياسة البيئية، هافانا، كوبا**

**السيد رون لاندر، وزارة المساعدة الإنمائية، لاهاي، هولندا**

**السيد ك. م. سارما، رئيس أمانة الأوزون، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي، كينيا**

**دور الأدوات السوقية الأساسي في تعزيز التنمية المستدامة**

**السيد راماكريشنا كيلابارتي، مساعد أقدم، القانون البيئي الدولي، مركز بحوث وودز هول، وودز هول، ماساشوستس، الولايات المتحدة الأمريكية.**

**السيدة برناردیتاس مولر، مدير، مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، وزارة الشؤون الخارجية، مانيلا، الفلبين**

**السيد كاي - أوو شميت، مسؤول البرامج، الآلية المالية، الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ، بون، ألمانيا**

**دور حوافز صون التنوع البيولوجي وتعزيز التنمية المستدامة**

**السيد نيقولا غوغ، المدير العام، تكنولوجيات اكتشاف أمراد، بيتي ليمتد، فكتوريا، أستراليا**

**السيد نيقولا ماتيو، المنسق العام للتنقيب عن التنوع البيولوجي، المعهد الوطني للتنوع البيولوجي، هيريديا، كوستاريكا**

**السيدة كاتي موران، مدير، الصيانة العلاجية للغابات، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية**

**السيد أ. ج. زاكري، رئيس، الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، بانجي، ماليزيا.**

- - - - -